

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٩٥ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢٦٢٥م٢، الكائنة بناحية النخلة البحيرية -

مركز أبو حمص - محافظة البحيرة، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي،

بالمجان، لإقامة محطة رفع صرف صحي عليها، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : طريق ترابي بعرض ٣م، ثم مصرف صرف بطول ٢٥م .

الحد القبلي : أرض زراعية بطول ٢٥م .

الحد الشرقي : أرض زراعية بطول ٢٥م، ثم جسر ترعة النخلة القدية .

الحد الغربي : أرض زراعية بطول ٢٥م .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٤ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل